

31 أكتوبر 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	إعداد جدول توظيف الاعوان حسب ما يجب أن تكون عليه الحالة وفقا للحاجيات الحقيقية فيما يخص الموارد البشرية
30 سبتمبر 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	إعداد مجموعات النصوص التشريعية والترتيبية والمناشير وكل التعليمات المتعلقة بالوزارة وتصنيفها حسب المواد
30 جوان 1996	الديوان	دفع استعمال اللغة العربية
31 أكتوبر 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	إنجاز برنامج المطبوعات الإدارية إنجاز برنامج صيانة الوثائق والأرشيف :
31 جويلية 1996		أ - ضبط قائمة إسمية في الوثائق والملفات
30 سبتمبر 1996		ب - إعداد جدول مدة استبقاء الوثائق
31 مارس 1997		ج - تصنيف الوثائق حسب المواضيع
30 جوان 1997	مصلحة التصرف في الوثائق والأرشيف	د - الشروع في تنفيذ البرامج
31 جويلية 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	إعادة النظر في قائمة الخدمات الإدارية المسداة من قبل مصالح الوزارة للمتعاملين معها وشروط إسنادها
31 جويلية 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	ضبط الحالات التي يتعين فيها الإجابة عن شكايات المواطنين ومطالبهم مع التعليل في صورة الرفض
31 جويلية 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	ضبط الحالات التي يتعين فيها المطالبة بالتعريف بالإمضاء أو الإشهاد بمطابقة النسخ لاصولها
31 جويلية 1996	إدارة الشؤون الإدارية والمالية والتخطيط	ضبط قائمة الرخص والشهادات الإدارية الخاصة بالوزارة وإعادة النظر فيها.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 28 ماي 1996.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بوزارة الشباب والطفولة.

وزير الشؤون الدينية  
علي الشابي

إطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي

الفصل 2 - جميع المصالح المعنية مكلفة بالعمل بما جاء بهذا الدليل.

الفصل 3 - مدير التنظيم والأساليب والإعلامية مكلف بتحيين هذا الدليل بعد التنسيق مع الأطراف المعنية كل ما يقتضيه الأمر ذلك.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 28 ماي 1996.

وزير الشباب والطفولة  
عبد الرحيم الزواري

إطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي

### وزارة الشباب والطفولة

قرار من وزير الشباب والطفولة مؤرخ في 28 ماي 1996 يتعلق بإصدار دليل الإجراءات الخاص بوزارة الشباب والطفولة.

إن وزير الشباب والطفولة،

بعد الإطلاع على الأمر عدد 370 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1989 المؤرخ في 20 جويلية 1989 والمتعلق بتنظيم وزارة الشباب والطفولة،

وعلى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996 والمتعلق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة إعدادها وإنجازها ومتابعتها،

وعلى المنشور عدد 8 المؤرخ في 9 فيفري 1996 والمتعلق بضبط الإجراءات العملية التي يتعين على كل وزارة إنخاذها قصد إعداد مخطط التأهيل الخاص بها وخاصة البند رقم 11 منه.

قرار من وزير الشباب والطفولة مؤرخ في 28 ماي 1996 يتعلق بضبط نظام وبرنامج المناظرتين الخارجية والداخلية بالمواد لإنتداب مهندسين مساعدين.

إن وزير الشباب والطفولة،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لاعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 1087 لسنة 1985 المؤرخ في 7 سبتمبر 1985 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مهندسي وتقنيي الإدارة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهت.